

أحضان البيت ، وهو المسئول عما يجنيه وعما يؤدي إليه ، إذا بلغ الكتاب
أجله وتعذر الوفاق
وأسلم الخطط الثلاث ، وأقربها إلى المعقول والواقع ، هي خطة
القرآن الكريم ٠٠

وتجمعها كلها هاتان الآيتان من سورة النساء :

« والثلاثي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع
واضربوهن فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا ، إن الله كان علياً كبيراً .
وإن خفتن شقاق بينهما فابعثوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها إن يريدان
إصلاحاً يوفق الله بينهما إن الله كان عليماً خبيراً » الآية ٣٤ ، ٣٥ ،

فالنصيحة الحسنة أول ما يعالج به الرجل خلافه مع زوجته ، فإن
لم تنجح ، فالقطيعة في المنزل دون الانقطاع عنه ، فإن لم تنجح فالعقوبة
البدنية بغير إيذاء ، فإن خيف الشقاق فالتحكيم بين الأقربين من الطرفين
ومن الضمان للزوجة في جميع هذه الخلافات أنها تملك أن تدفع عنها
النشوز من زوجها إذا خشيت إعراضه : « وإن امرأة خافت من معلنها نشوزاً
أو إعراضاً فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحاً ، والصلح خير » ٠٠٠
(النساء ١٢٨)

وسبيل الصلح كسبيل الصلح الذي يلجأ إليه الزوج ، وهو التحكيم ٠٠
ويخطيء بعض المفسرين فيحسب أن العقوبة بالقطيعة والهجر في المضاجع ،
تروع المرأة بما ينالها من الأيلام الحسى ، وغوات المتعة الجسدية ، إذ كانت
حكمة القرآن الكريم أبلغ من ذلك ، وأنفع في هذه الخصومة الزوجية ، وإنما
تردع هذه العقوبة المرأة لأنها تذكرها بالمقدرة التي توجب للرجل الطاعة
في أعماق وجدانها ، وهي مقدرة العزم والارادة والغلبة على الدوافع
الحسية . وبهذه المقدرة يستحق الرجل من المرأة أن يطاع ، فلا تتسرع
بالغضاضة من تسليمها له بهذه الطاعة

قال الأستاذ رشيد رضا رحمه الله في كتابه « نداء للجنس اللطيف » :

« أما الهجر فهو ضرب من ضروب التأديب لمن تحب زوجها ، ويشق عليها
هجره إياها ، ولا يتحقق هذا بهجر المضجع نفسه ، وهو الفراش ، ولا بهجر